محكمة التمييز الأردنية

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العـــــدل

بصفتها: الحقوقية

رقم القضية: ٢٠١٦/٣٩٥٥

القـــــرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد أمين الحوامدة .

وعضوية القضاة السادة

محمود البطوش ، حسين السكران ، حابس العبداللات ، زهير الروسان .

المميـــــــــزون :

١. **محمد رزق محمد سعيد عناية .**
٢. **إبراهيم موسى محمد محمد .**
٣. **مازن محمد توفيق جعفر .**

وكيلهم المحامي داوود أبو الحمص .

المميز ضـــدها : الشركة العالمية للدهانات المفوض بالتوقيع عنها المـــدير العـــام محمود أحمد سعيد عنبتاوي .

وكيلتها المحامية هدى حبش .

بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٥ قدم هذا التمييز للطعن في القرار الصادر عن محكمـــة استئناف حقوق عمان في الدعوى رقم (٢٠١٦/٢٠٥٥٥) بتـــاريخ ٢٠١٦/٦/١ المتضمن رد الاستئناف وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة بداية حقـــوق شرق عمان في الدعوى رقم (٢٠١٥/١٩٦) تـــاريخ ٢٠١٥/١٢/٨ القاضـــي : (بإلزام المدعى عليهم بالتكافل والتضامن بأن يدفعوا للمدعية مبلغ ٢٢٤٢٦ ديناراً وتضمينهم الرسوم والمصاريف ومبلغ ١٠٠٠ دينار بدل أتعاب محامـــاة والفائـــدة

lawpedia.jo

القانونية من تاريخ إقامة الدعوى وحتى السداد التام وتثبيت الحجز التحفظي) وتضمين المستأنفين الرسوم والمصاريف ومبلغ ٢٥٠ ديناراً بدل أتعاب محاماة .

وللأسباب الواردة في لائحة التمييز طلب وكيل المميزين قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً .

القـــــــــــــــــــــــــــرار

بعد التدقيـــــق والمداولة نجد إن المدعية الشركة العالمية للدهانات وكيلتها المحامية هدى حبش أقامت الدعوى رقم (٢٠١٥/١٩٦) لدى محكمة بداية حقوق شرق عمان بمواجهة المميزين للمطالبة بمبلغ ٢٢٤٢٦ ديناراً للأسباب الواردة بلائحتها .

بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٨ قضت المحكمة بإلزام المدعى عليهم بالتكافل والتضامن بأن يدفعوا للمدعية مبلغ ٢٢٤٢٦ ديناراً وتضمينهم الرسوم والمصاريف ومبلغ ألف دينار أتعاب محاماة والفائدة القانونية من تاريخ إقامة الدعوى وتثبيت الحجز التحفظي .

لم يصادف القرار قبولاً من المدعى عليهم فطعنوا فيه استئنافاً وقضت محكمة استئناف عمان بقرارها رقم (٢٠١٦/٢٠٥٥٥) تاريخ ٢٠١٦/٦/١ برد الاستئناف وتأييد القرار المستأنف وتضمن المستأنفين الرسوم ومبلغ ٢٥٠ ديناراً أتعاب محاماة عن هذه المرحلة .

لم يرتضِ المستأنفون القرار الاستئنافي فاستدعوا تمييزه بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٥.

lawpedia.jo

ودون حاجة للرد على أسباب التمييـــز نجد إن المميزين تبلغوا القرار الطعين بواسطة وكيلهم بالذات في ٢٠١٦/٨/١٤ فيكون التمييز مقدماً خارج المدة القانونية.

لذا وتأسيساً على ما تقدم نقرر رد التمييز شكلاً .

قـــراراً صدر بتاريخ ٦ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٠١٧/١/٥ م

برئاسة القاضي	**عضـــــــــو**	**عضـــــــــو**
نائـــب الرئيس	**نائـــب الرئيس**	
عضـــــــــو	**عضـــــــــو**	
رئيس الديـــــوان		

دقـــق / أ ش

lawpedia.jo